

٢ - اذا تغيب الطالب عن حضور اختبار مادة او اكثر من مواد اختبار منتصف الفصل الدراسي بدون عذر او بعدر غير مقبول يعطى صفراء.

ب) الغياب عن امتحان نهاية الفصل الدراسي لجميع الصنوف :

١ - اذا تغيب الطالب عن حضور امتحان مادة او اكثر من مواد امتحان نهاية الفصل الدراسي الاول بعدر مقبول يسمح له بالجلوس لامتحان الدور الثاني للمادة / للمواد التي تغيب عن امتحانها في مقررات الفصل الدراسي الاول، وتحسب له كامل الدرجة التي يحصل عليها في الامتحان.

٢ - اذا تغيب الطالب عن حضور امتحان مادة او مادتين فقط من مواد امتحان نهاية الفصل الدراسي الاول بدون عذر او بعدر غير مقبول يسمح له بدخول الدور الثاني وفي حالة نجاحه يعطى النهاية الصغرى للنجاح.

٣ - اذا تغيب الطالب عن حضور امتحان اكثر من مادتين بدون عذر او بعدر غير مقبول في نهاية الفصل الدراسي الاول لا يسمح له بالاستمرار في الدراسة في الفصل الدراسي الثاني ويعتبر راسبا في صفة.

٤ - اذا تغيب الطالب عن حضور امتحان مادة او اكثر من مواد امتحان نهاية الفصل الدراسي الثاني بعدر مقبول يسمح له بالجلوس لامتحان الدور الثاني للمادة / للمواد التي تغيب عن امتحانها في مقررات الفصل الدراسي الثاني، وتحسب له كامل الدرجة التي يحصل عليها في الامتحان.

٥ - اذا تغيب الطالب عن حضور امتحان مادة او مادتين فقط من مواد امتحان نهاية الفصل الدراسي الثاني بدون عذر او بعدر غير مقبول يسمح له بالجلوس لامتحان الدور الثاني ويعطى النهاية الصغرى للنجاح.

٦ - اذا تغيب الطالب عن حضور امتحان اكثر من مادتين من مواد امتحان نهاية الفصل الدراسي الثاني بدون عذر او بعدر غير مقبول لا يسمح له بالجلوس لامتحان الدور الثاني وتلغي نتائجه في الفصلين ويعتبر راسبا في صفة.

أحد عشر : اعادة الدراسة بجميع الصنوف :

تخضع ضوابط واجراءات اعادة الدراسة لجميع صنوف المرحلة الثانوية الصناعية للانظمة والقرارات الوزارية المنظمة لذلك.

اثنا عشر : المراقبة على الدوام المدرسي:

تخضع للانظمة والقرارات الوزارية المنظمة لضوابط غياب الطلبة عن الدراسة، وبما لا يتعارض مع ماورد في هذا النظام حول التغيب عن الامتحانات.

قسرار وزاري

٩٢/٤٤

بأحكام نظام الفصلين الدراسيين في التعليم الإعدادي العام

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الادارى للدولة وتعديلاته.

وعل القرار الوزارى رقم ٨١ / ٢ باصدار اللائحة التنظيمية لمدارس التعليم العام.
وعل القرار الوزارى رقم ٨٨ / ٥٠ بتطبيق نظام الفصلين الدراسيين في المرحلة الثانوية وتعديلاته.
وبناء على ماتقتضيه المصلحة العامة.

تہذیب مایا

مادة (١) : يعمل بأحكام نظام الفصلين الدراسيين بالمرحلة الاعدادية طبقاً للاحكام المرفقة.

مادة (٢) : يلغى كل حكم يخالف احكام هذا القرار أو يتعارض معه.

مادة (٣) : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

مادة (٤) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره.

يحيى بن محفوظ المنذري
وزير التربية والتعليم

صدر في: ١٠ ربيع الأول ١٤١٣

الموافق: ٨ سبتمبر ١٩٩٢ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤٨٨)

الصادرة في ٢/١٠/١٩٩٢ م

احكام نظام الفصلين الدراسيين بامثلة الاعدادية

أولاً: السنة الدراسية :

يتم تقسيم السنة الدراسية الى فصلين دراسيين منفصلين مدة كل فصل دراسي (١٦) اسidiouma.

ثانياً : بداية السنة الدراسية ونهايتها ومواعيد الامتحانات:

يتم تحديد بداية السنة الدراسية ونهايتها ومواعيد الامتحانات بقرار وزاري يصدر كل سنة.

ثالثاً: المنهج:

١ - تتوالى الدوائر المعنية بالوزارة توزيع المناهج ومحتويات الكتب المدرسية المقررة لكل مادة بصفوف المرحلة الاعدادية الى قسمن :

- القسم الأول يضم الوحدات التي تدرس في الفصل الدراسي الأول.

- والقسم الثاني يضم الوحدات التي تدرس في الفصل الدراسي الثاني:

وذلك مع مراعاة عدم تجزئة الوحدة وتكامل الموضوعات على مستوى الفصلين الدراسيين بما يحقق استمرارية تكامل المفاهيم وتحقيق الأهداف.

٢- يراعى بالنسبة لمادة التربية الاسلامية ان يدرس في كل فصل دراسي من جميع وحدات الماده.

٢ - يعامل كل فصل دراسي على أساس مستقل من حيث المنهج والأنشطة التربوية المتعلقة به وتقدير أداء الطلاب وذلك مع مراعاة الضوابط التي تضعها الدوائر المعنية لمواد التربية الفنية والتربية الرياضية والتربية الأسرية والتربية الموسيقية.

رابعاً: التقويم

تتم عملية التقويم على النحو التالي :-

١) صفوف النقل (ماعدا تعليم الكبار):

يتم تقويم طلاب صفوف النقل خلال الفصل الدراسي في كل مادة على النحو التالي :-

١ - اختبار منتصف الفصل الدراسي:

(تحريرى وقد يشتمل الامتحان على شفوى أو عمل حسب طبيعة المادة).

٢ - اعمال يومية :

(تدريبات وتطبيقات شفوية وتحريرية وأنشطة مرتبطة بالمادة).

٣ - امتحان تحريرى في نهاية الفصل الدراسي.

ب) الصف الثالث - الشهادة الاعدادية العامة (ماعدا تعليم الكبار) :-

يتم تقويم طلاب الصف الثالث الاعدادى خلال الفصل الدراسي في كل مادة على النحو التالي :

١ - اختبار تحريرى في منتصف الفصل الدراسي يعقد على مستوى المدرسة.

٢ - امتحان تحريرى في نهاية الفصل الدراسي يعقد على مستوى الوزارة .

ج) تعليم الكبار:

يتم تقويم الدارسين في صفوف النقل والصف الثالث (الشهادة الاعدادية العامة) في كل مادة على النحو التالي :-

- امتحان تحريرى في نهاية الفصل الدراسي (تخصص له النهاية الكبرى للمادة كاملة).

خامساً: استخراج نتيجة الفصل الدراسي :

ت تكون نتيجة الطالب في الفصل الدراسي بجمع الدرجات حسب التالي :-

١) صفوف النقل (ماعدا تعليم الكبار) :-

١) ٣٠٪ من درجة الفصل الدراسي الكاملة للمادة تخصص لاختبار منتصف الفصل الدراسي.

ب) ١٠٪ من درجة الفصل الدراسي الكاملة للمادة تخصص للإعمال اليومية خلال الفصل الدراسي.

ج) ٦٠٪ من درجة الفصل الدراسي الكاملة للمادة تخصص لامتحان نهاية الفصل الدراسي.

٢) الصف الثالث (الشهادة الاعدادية العامة) باستثناء تعليم الكبار :

١) ١٠٪ من درجة الفصل الدراسي الكاملة تخصص لاختبار منتصف الفصل الدراسي.

ب) ٩٠٪ من درجة الفصل الدراسي الكاملة تخصص لامتحان نهاية الفصل الدراسي.

٣) تعليم الكبار (صفوف النقل والصف الثالث) :

تخصص درجة المادة كاملة لامتحان نهاية الفصل الدراسي.

سادساً : استخراج نتيجة العام الدراسي :

صفوف النقل والصف الثالث بما في ذلك تعليم الكبار :-

تستخرج درجة الطالب (أو الدارس) في كل مادة في نهاية العام الدراسي بحساب متوسط نتائجه في الفصلين الدراسيين على النحو التالي :

$$\text{الدرجة السنوية} = \frac{\text{درجة الطالب في الفصل الدراسي الأول} + \text{درجة الطالب في الفصل الدراسي الثاني}}{2}$$

٢

سابعاً : النهايات الكبرى والصغرى للمواد الدراسية :

١) الصفان الأول والثاني بالمرحلة الاعدادية :

١ - المواد التي تدخل في شروط النجاح :

المادة	النهاية الكبرى	النهاية الصغرى
ال التربية الاسلامية	١٠٠	٥٠
اللغة العربية	١٠٠	٥٠
اللغة الانجليزية	١٠٠	٤٠
الرياضيات	١٠٠	٤٠
العلوم العامة	١٠٠	٤٠
الاجتماعيات	١٠٠	٤٠
ال التربية الفنية	٤٠	١٦
المجموع الكلى	٦٤٠	

٢ - مواد لا تدخل في شروط النجاح ولا تحسب في المجموع الكلى :

المادة	النهاية الكبرى	النهاية الصغرى
ال التربية الرياضية	٤٠	-
ال التربية الموسيقية	٤٠	-
ال التربية الاسرية (للطالبات فقط)	٤٠	-

ب) الصف الثالث الإعدادي (الشهادة الاعدادية العامة) :

١ - الموارد التي تدخل في شروط النجاح :

المادة	النهاية الكبرى	النهاية الصغرى
التربية الإسلامية	١٠٠	٥٠
اللغة العربية	١٠٠	٥٠
اللغة الانجليزية	١٠٠	٤٠
الرياضيات	١٠٠	٤٠
العلوم	١٠٠	٤٠
الاجتماعيات	١٠٠	٤٠
المجموع الكلى	٦٠٠	

٢) مواد لا تدخل في شروط النجاح ولا تحسب في المجموع الكلى :

المادة	النهاية الكبرى	النهاية الصغرى
التربية الرياضية	٤٠	-
التربية الموسيقية	٤٠	-
التربية الفنية	٤٠	-
التربية الاسرية (للطلاب فقط)	٤٠	-

ثامناً : أسس النجاح :

شروط النجاح في جميع صفوف النقل والصف الثالث (بما في ذلك تعليم الكبار) :-

أ) يعتبر الطالب ناجحاً في المادة الدراسية الواحدة اذا حصل على النهاية الصغرى للنجاح في الدرجة السنوية.

ب) يكون الطالب مستحقاً للنقل الى الصف الاعلى في نهاية العام الدراسي اذا نجح في جميع الموارد المقررة.

تاسعاً : الأكمال والرسوب :

١) امتحان الدور الثاني لجميع الصفوف بما في ذلك تعليم الكبار :

يحق للطالب دخول الدور الثاني للامتحان اذا رسب في مادة او مادتين على الاكثر في الدرجة السنوية ويكون الامتحان في جلسات متفصلة لمقررات كل فصل دراسي على حده وفي حالة نجاحه تحسب له النهاية الصغرى للنجاح في المادة وتضاف للمجموع الكلى لدرجات الطالب.

ب) الرسوب في جميع الصفوف بما في ذلك تعليم الكبار :

يعتبر الطالب راسبا اذا رسّب في اكثر من مادتين دراسيتين من مواد الدور الاول او في اى مادة من مواد الدور الثاني في نتيجة العام الدراسي ويُخضع لضوابط واجراءات اعادة القيد.

عاشرًا : أحكام وضوابط الغياب عن اختبار منتصف الفصل وامتحان نهاية الفصل الدراسي :

١) الغياب عن اختبار منتصف الفصل الدراسي لجميع الصفوف ماعدا تعليم الكبار :-

١ - اذا تغيب الطالب عن حضور اختبار مادة او اكثر من مواد اختبار منتصف الفصل الدراسي بعد مرور مقبول يعذر له الاختبار اخر خلال الفصل الدراسي، وتحسب له كامل الدرجة التي يحصل عليها في هذا الاختبار.

٢ - اذا تغيب الطالب لعدم مقبول عن الاختبار الآخر الذي يعقد خلال الفصل الدراسي وجلس لامتحان نهاية الفصل الدراسي تحسب له درجة امتحان نهاية الفصل الدراسي كدرجة فصلية (١٠٠٪).

٣ - اذا تغيب الطالب عن حضور اختبار مادة او اكثر من مواد اختبار منتصف الفصل الدراسي بدون عذر او بعد مرور غير مقبول يعطى صفرًا.

ب) الغياب عن امتحان نهاية الفصل الدراسي لجميع الصفوف بما فيها تعليم الكبار :

١ - اذا تغيب الطالب عن حضور امتحان مادة او اكثر من مواد امتحان نهاية الفصل الدراسي الاول بعد مرور مقبول يسمح له بالجلوس لامتحان الدور الثاني للمادة/للمواد التي تغيب عن امتحانها في مقررات الفصل الدراسي الاول، وتحسب له كامل الدرجة التي يحصل عليها في الامتحان.

٢ - اذا تغيب الطالب عن حضور امتحان مادة او مادتين فقط من مواد امتحان نهاية الفصل الدراسي الاول بدون عذر او بعد مرور غير مقبول يسمح له بدخول الدور الثاني وفي حالة نجاحه يعطى النهاية الصفرى للنجاح.

٣ - اذا تغيب الطالب عن حضور امتحان اكثر من مادتين بدون عذر او بعد مرور غير مقبول في نهاية الفصل الدراسي الاول لا يسمح له بالاستمرار في الدراسة في الفصل الدراسي الثاني ويعتبر راسبا في صفه.

٤ - اذا تغيب الطالب عن حضور امتحان مادة او اكثر من مواد امتحان نهاية الفصل الدراسي الثاني بعد مرور مقبول يسمح له بالجلوس لامتحان الدور الثاني للمادة/للمواد التي تغيب عن امتحانها في مقررات الفصل الدراسي الثاني، وتحسب له كامل الدرجة التي يحصل عليها في الامتحان.

٥ - اذا تغيب الطالب عن حضور امتحان مادة او مادتين فقط من مواد امتحان نهاية الفصل الدراسي الثاني بدون عذر او بعد مرور غير مقبول يسمح له بالجلوس لامتحان الدور الثاني ويعطى النهاية الصفرى للنجاح.

٦ - اذا تغيب الطالب عن حضور امتحان اكثر من مادتين من مواد امتحان نهاية الفصل

الدراسي الثاني بدون عذر أو بعذر غير مقبول لا يسمح له بالجلوس لامتحان الدور الثاني وتلقي نتائجه في الفصلين ويعتبر راسبا في صفه.

أحد عشر: اعادة الدراسة بجميع الصفوف:

تخضع ضوابط واجراءات اعادة الدراسة لجميع صنوف المرحلة الاعدادية للانظمة والقرارات الوزارية المنظمة لذلك.

اثنا عشر: المواظبة على الدوام المدرسي:

تخضع للانظمة والقرارات الوزارية المنظمة لضوابط غياب الطلبة عن الدراسة، وبما لا يتعارض مع ماورد في هذا النظام حول التغيب عن الامتحانات.

قرار وزاري

٩٢/٤٥

**بأحكام نظام الفصلين الدراسيين في التعليم
الاعدادي الاسلامي**

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الادارى للدولة وتعديلاته.

- وعلى القرار الوزاري رقم ٨١/٢ باصدار اللائحة التنظيمية لمدارس التعليم العام.

- وعلى القرار الوزاري رقم ٨٨/٥٠ بتطبيق نظام الفصلين الدراسيين في المرحلة الثانوية وتعديلاته.
وببناء على مقتضيه المصلحة العامة.

تقدير مالي

مادة (١) : يعمل بـأحكام نظام الفصلين الدراسيين بالمرحلة الاعدادية للتعليم الاسلامي طبقا للالاحكام المرفقة.

مادة (٢) : يلغى كل حكم يخالف احكام هذا القرار او يتعارض معه.

مادة (٣) : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

مادة (٤) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وي العمل به من تاريخ نشره.

يحيى بن محفوظ المنذري

وزير التربية والتعليم

صدر في: ١٠ ربیع الاول ١٤١٣ هـ

الموافق: ٨ سبتمبر ١٩٩٢ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤٨٨)
الصادرة في ١٠/٢/١٩٩٢ م